

بداية المجتهد (03) "إذا أراد الجنب أن ينام هل يجب أن يتوضأ؟"

للسماحة الشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسيحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد - 00:00:00

قال الامام ابن رشد رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتضى المسألة الثانية في وضوء الجنب اختلف الناس في ايجاب الوضوء على الجنب في احوال احدها اذا اراد ان ينام وهو جنب - 00:00:48

اذا اراد ان ينام وهو جنب فذهب الجمهور الى استحبابه دون وجوبه ذهب الجمهور الى استحباب الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام دون الوجوب وذهب اهل الظاهر الى وجوبه لثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:12

من حديث عمر انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توّضاً واغسل ذرك ثم نم وهو ايضاً مروي عنه من طريق عائشة - 00:01:38

رضي الله عنها طلبي من الاخوة الباحثين الان ان ينذروا الى اللفظ الذي عند البخاري هل هو بهذا اللفظ توّضاً واغسل ذرك ثم نم لأن المحفوظ ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل - 00:02:06

اينام احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توّضاً. قال هنا بلفظ توّضاً واغسل ذرك ثم نم يعطي وجوباً اقوى من نعم اذا توّضاً واضح الاخوة الذين معهم الاجهزة الان يبحثوننا - 00:02:26

في هذه اللحظة نعم. في الصحيحين من حديث من نعم طيب وذهب الجمهور الى حمل الامر بذلك على الندب يعني على الاستحباب والعدول به عن ظاهره لمكان عدم مناسبة وجوب الطهارة للارادة النوم - 00:02:50

اعني المناسبة الشرعية وقد احتجوا ايضاً لذلك باحاديث اثبتها حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فاتي بطعام فقالوا الا تأتونا؟ اصلی يعني قال هل انا ساصلی حتى تلزموني بالوضوء وفي بعض الروايات فقيل له الا تتوّضاً فقال ما اردت

الصلوة فاتوّضاً لما اردت الصلاة فاتوّضاً والاستدلال به ضعيف فإنه من باب مفهوم الخطاب. من اضعف انواعه - 00:03:42

وقد احتجوا بحديث عائشة انه كان صلوات الله وسلامه عليه ينام وهو جنب لا يمس ماء الا انه حديث ضعيف كذلك اختلفوا في وجوب الوضوء على الجنب الذي يريد ان يأكل او يشرب - 00:04:09

وعلى الذي يريد ان يعاود اهله. فقال الجمهور في هذا كله باسقاط الوجوب لعدم مناسبة الطهارة لهذه الاشياء وذلك ان الطهارة انما فرضت في الشرع لحال التعظيم كالصلوة وايضاً فلمكان تعارض - 00:04:25

الاثار في ذلك وذلك انه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه امر الجنب اذا اراد ان يعاود اهله ان يتوضأ لا عفواً امره الجنب طيب لمكان تعرض الاسرار في ذلك - 00:04:43

امل الجنب وروي عنه انه كان يجامع اهله سم يعاود ولا يتوضأ هذا يحتاج الى مراجعة الاخير كذلك روي عنه منع الاقل والشرب للجنب حتى يتوضأ وروي عنه اباحة ذلك - 00:05:07

اقول وبالله تعالى التوفيق وردت رواية فيها يا رسول الله اينام احدنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توّضاً صحيحة لا وطعن فيها ولكن

ليست بصريحة في الوجوب والوجوب مصروف عند الجمهور - 00:05:25

بان النبي قضى حاجته ثم اوتى بماء وقيل له الا تتوضاً قال اصلی حتى اتواً تزال الوضوء من اجل الصلاة وورد حديث
ايأكل احدنا وهو جنب يا رسول الله - 00:05:51

ايأكل احدنا وهو جنب يا رسول الله قال نعم اذا تووضاً لكنه معلول فلفظ الأكل اثناء الجنابة او الامر بالوضوء للكل الامر امر الجنب
بالوضوء كي يأكل معلول لفظه معلول - 00:06:16

لفظه معلول حديثيا والامر بالوضوء للجنب اذا اراد ان ينام ثابت وان تعدد الالفاظ الواردة في ذلك لكنه مصروف عن الوجوب انت
علمت الان ما حجة ما قول الجمهور في الجنب الذي يريد ان ينام - 00:06:43

الاستغفار طيب شخص اجنب وعجز عن القيام للوضوء هل يتيم من السرير يعني مسلا ممكناً يضرب كده على على البطانية خلاص
انا عاجز وي فعل هذا او يجيب شوية تراب جنبه - 00:07:05

ايه فهو عاجز ها لا ممكناً يكون عاجز عن القيام خايف من البرد يموت نعم انا اقول اذا كان يرى الوجوب وهو عاجز عن القيام للوضوء
خشية الهاك او خشية المرض يمكن ان يتيم - 00:07:35

يمكن اذا توفرت طيب روي عنه انه كان يجامع ولا يتوضأ هو والذى قبله اللفظ كان يجامع ثم يعاود ولا يتوضأ لا يصح لا يصح
احسن نعم الصارخ الصحيح عن الوجوب - 00:08:00

الذى قال به الجمهور ان النبي علل الوضوء بانه للصلاة قلل الوضوء بانه للصلاه ولما اتي بماء كي يتوضأ لارادته الأكل او لخروجه من
قضاء الحاجة فقال اصلی فاتوضأ؟ هذا الصارف عند الجمهور - 00:08:31

هذا الصارف عند الجمهور هو بعضهم يستدل بقوله تعالى اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وانا لست بقائم الى الصلاة ده من
نفس الباب والله اعلم كلام فيها مقنعة لاهل الظاهر. اهل الظاهر لا يقنعون بذلك - 00:08:58

أهل الظاهر لا يقتنعون بذلك وما ادرى هل انت خالفت مذهبك هنا واصبحت ظاهرياً او مع الدليل نوع الدليل والدليل قد يقتضي ان
نكون زاهرين في بعض الامور اجي الوضوء للطواف - 00:09:18

هذه مسألة مهمة مسألة ذات اهمية زهب مالك والشافعي الى اشتراط الوضوء في الطواف وذهب ابو حنيفة الى اسقاطه وما بال
الحنابلة لم يذكروا غفر الله لابن رشد قال وسبب اختلافهم تردد الطواف - 00:09:44

بين ان يلحق حكم الصلاة او لا يلحق وذلك انه ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم منع الحائض الطواف كما منعها الصلاة
فاشبه الصلاة من هذه الجهة - 00:10:07

وقد جاء في بعض الآثار تسمية الطواف صلاة لكن المرفوع منها لا يسبط الطواف بالبيت صلاة لا يصح وحجة ابي حنيفة انه ليس كل
شيء منعه الحيض فالطهارة شرط في فعله ازا ارتفع الحيض كالصوم عند الجمهور - 00:10:24

افضل بشيء من اوضح بشيء من التفصيل يرى عدد من اهل العلم وجوب الوضوء للطواف حجتهم اصالة حديث الطواف بالبيت صلاة
الا ان الله اباح فيه الكلام ولو ثبت لكان حجة - 00:10:46

لكنه لا يصح مرفوعاً وهو معلول بالوقف على ابن عباس وجمهور المحدثين على اعلاله بالوقف فلا يسبط مرفوعاً استدل العلماء
القائلون بالوضوء ايضاً بامور اخر منها ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:20

لما اراد ان يطوف توضاً توضاً للطواف واستدلوا بشيء ثالث بان الطائف سيفصلني ركعتين ولا صلاة الا بوضوء واستدلوا بشيء رابع وهو
ان النبي منع عائشة من الطواف بالبيت اذ كانت حائضاً - 00:11:52

فقالوا اذا من الطواف بالبيت ولكن الحيض ليس آآ الحيض ليس كالحدث الاصغر حيث ليس كالحدث الاصغر هذه حجاجهم والذى
استفتوا في هذه الليلة العزو الى الاحناف انهم يقولون باسقاطه - 00:12:18

فكنت اظن ان شيخ الاسلام تيمية فحسب هو الذي يرى عدم وجوب الوضوء للطواف فإذا الان الرأي يقوى ايضاً بايراد رأي الاحناف
وانهم لا يرون الوجوب في هذا الصدد اذا - 00:12:49

اقول هذا لأن الأمر يحتاج إليه الشخص هو يطوف الشخص هو يطوف أحياناً الطرف يستخدم ساعتين أو ثلاث ساعات مع الزحام وينقض وضوءه ويصعب عليه غاية الصعوبة أن يذهب للحمامات ويرجع - [00:13:15](#)

والذين اعتبروا يعرفون ذلك كونك تخرج من الحرم مشكلة وتدخل الحمامات مشكلة أكبر وترجع إلى الحرم ثانية مشكلة أكبر وأكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر ساعة مازا تقول يا مهمن - [00:13:34](#)

اتفضل أيه الإمام أحمد عنه روایتان من يقوله انت اعلن اسمك انت متسبت اعلن اسمك انك تقوله او او تعيد النظر اخونا اشرف ابن حسنين ابن عبد الله الهادي - [00:13:53](#)

يزعم ابن قدامة يقول عن الإمام أحمد وهو عن الحنابلة يا اشرف الإمام أحمد وجهه اذا تقوى ايضاً الرأي القائل بعدم الغوه شيئاً ما تقوى شيئاً ما - [00:14:27](#)

اما وضوء النبي لارادة الطواف فلا يفيد ايجاباً اما صلاة الركعتين فمن المستحبات وليس من الواجبات وبهذا تندفع الايرادات والله اعلم طيب الوضوء للقراءة والذكر طب يا طارق يا طارق المحلة - [00:14:47](#)

تستطيع تلخص لنا المسألة هل يجب على الطائف ان يتوضأ ذهب بعض العلماء كالمالكية والشافعية اذا اشتربت الوضوء للطواف. وبعد والنهاية والاخوة ونهاية المطاف من رأي الذي تختاره وتتدين الله به - [00:15:18](#)

قال له دول لا يشترط الوضوء للقراءة والذكر المسألة الرابعة ذهب الجمهور الى انه يجوز لغير متوضئ يجوز لغير متوضئ ان يقرأ القرآن ويذكر الله وقال قوم لا يجوز ذلك له الا ان يتوضأ وسبب الخلاف - [00:15:40](#)

حديثان متعارضان ثابتان احدهما حديث أبي جعفر قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد السلامة - [00:16:04](#)

والحديث الثاني حديث علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يحجبه عن قراءة القرآن شيء الا الجنابة هذا الحديث ضعيف فصار الجمهور الى الحديث الثاني الى ان الحديث الثاني ناسخ لل الاول - [00:16:24](#)

وصار من اوجب الوضوء لذكر الله الى ترجيح الحديث الاول هنا حديث لم يذكره المصنف وهو اقوى من حديث علي وهو كان يشكر الله على كل احيانه فهذا الذي عول عليه الجمهور - [00:16:41](#)

والله اعلم اذا ليس عندنا مانع قوي وال الاول لا يحمل نهياً هل هناك مانع يمنع قارئ القرآن من القراءة الا اذا توضاً هل يقفظ احد شيء في ذلك؟ شيئاً في ذلك - [00:17:02](#)

بس الكلام واضح يا اخ منصور انت من النوع المدقق هل تحفظ اي حديث عن رسول الله ينهى غير المتوضئ ان يقرأ القرآن الا اني كرهت ان اذكر الله على غيري - [00:17:25](#)

طهارة لكن نهياً ليس نهياً احسن الله اليكم وجزاكم الله خيراً والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:47](#)